مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، والحمد لله كما علمنا أن نحمد ، يارب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، وصلى الله وسلم على رحمته وخاتم رسله نبى الهدى والرحمة سيدنا محمد ﷺ الأسوة الحسنة والقدوة الطيبة لبنى آدم حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

وبعد : فلقد عشت فى رحاب كتاب الله لأجد أن الإنسان ذكرا كان أم أنثى أكرم بكثير من كل تقدير عرفته البشرية من قبل للإنسان ومن بعد . إنه إنسان بنفخة من روح الله، إنه إنسان سخر الله له ما الأرض ؛ لذلك فإن عاش الإنسان فى رحاب الله وفى إطار منهج الله فإنه يعيش هادىء النفس مطمئن السريرة قرير الضمير ، فيد الله تعمل ، وليس لنا أن نستعجلها ولا أن نقترح على الله شيئا ؛ فالمنهج الإلهى نظم وشرع لكل أمور حياتنا البشرية ؛ لأنه موضوع ليعمل فى كل بيئة وفى كل مرحلة من مراحل النشأة الإنسانية وفى كل حالة من حالات النفس البشرية ، إن المنهج الإلهى موضوع لهذا الإنسان الذى يعيش على الأرض ، ذكرا كان أو أنثى ، مع الأخذ فى الاعتبار فطرة هذا الإنسان وطاقاته واستعداداته وقوته وضعفه وحالاته المتغيرة التى تعتريه .

إن المنهج الإلهى يأخذ بيد الإنسان ؛ ليرتفع به إلى أقصى درجات الكمال المقدر له بحسب تكوينه ووظيفته ، ويحترم ذاته وفطرته ومقوماته .

وإذا كانت المرأة قد شاءت لها الأقدار على مر العصور وفى مختلف الحضارات أن تهان وتستذل وتحتقر وتضطهد ، وأن يستأثر الرجل بكافة الحقوق والمزايا إلى أن جاء الإسلام فحظيت المرأة فى ظله بتقدير لا مزيد عليه ، وتكريم لا حدود له .

لذلك كانت هذه الموسوعة التى تدور حول المرأة فى ظل المنهج الإلهى ، فى ظل كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والتى تعتبر حصاد عمرى وجهادى ، وحصيلة قراءاتى وكتاباتى فى إطار الكتاب والسنة ولعلى أكون قد وفيت حق إيمانى ، وأديت واجب عرفانى .

ويدور الجزء الأول من هذه الموسوعة « عن الحقوق العامة للمرأة » بدءا بتفصيل حالة المرأة فى عهود ما قبل الإسلام ؛ لكى تعرف المرأة كيف كرمها الإسلام وأعلى شأنها وأعاد إليها كرامتها وسيادتها ، بعد أن كانت على مر العصور قبل الإسلام مهينة ذليلة

لا وجود لها ولا كيان ، سواء عند اليونان ، والرومان أو عند الهنود والصينين، أو فى أوربا المسيحية أو فى ظل الديانة اليهودية .

فرغم أن اليونان كانوا من أرقى الأمم وأزهرها تمدنا فى التاريخ ، وكان من فلاسفتهم أرسطو وأفلاطون ، فإنهم كانوا يعتبرون المرأة من المخلوقات المنحطة التى لا تنفع لغير دوام النسل وتدبير المنزل .

وجاء الرومان بعد اليونانيين ، ورغم تقدمهم وازدهارهم فإن التشريع الرومانى اعتبر أن المرأة متاع مملوك للرجل ، وسلعة من السلع الرخيصة يتصرف فيها كيف يشاء أن الأنوثة سبب من أسباب انعدام الأهلية .

وجاء فى تشريع مانو إله الهند أن الوباء والموت والجحيم والأفاعى والنار خير من المرأة .

وجاء فى رسالة قديمة كتبتها إحدى سيدات الطبقة العليا بالصين قولها : نشغل نحن النساء آخر مكان فى الجنس البشرى ، ويجب أن يكون من نصيبنا أحقر الأعمال . ورغم أن اليهودية دين سماوى فإن اليهود آمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعض ، فاعتبرت بعض الطوائف اليهودية البنت فى مرتبة الخادم ، ولأبيها الحق فى أن يبيعها وهى قاصر . وفى أوربا المسيحية كانت نظرتهم للمرأة أنها ينبوع المعاصى وأصل السيئة والفجور .

أما حالة المرأة فى الجاهلية قبل الإسلام فيكفى أن نقول إن وَأْدَ البنات انتشر بين معظم القبائل حتى جاء الإسلام فكان تقديره للمرأة كاملا شاملا ، وهو تقدير نابع من النظرة الموحدة للكون كله ، فالكون وحدة متكاملة خلقها إله واحد ، ورب واحد، وتساوت المرأة بالرجل فى التكاليف والحساب ، وفى الثواب والعقاب ، وفى المسئولية عن الأعمال الصالحة ، والأعمال الطالحة فالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يشمل الرجال والنساء على السواء ، وجعل الله عز وجل معيار الأفضلية والتكريم والتميز هو التقوى .

﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾[1].

وكفل الإسلام للمرأة حرية الاعتقاد ، فلا اكراه فى الدين ، وجعل القرآن الكريم للمرأة الحق فى المبايعة على السمع والطاعة والقيام بحدود الشريعة وأحكامها ، وجعل الإسلام للمرأة الحق فى أن تشير وأن تستشار ، ورسول الله ﷺ نفسه أخذ بمشورة السيدة أم سلمة فى موقف عصيب عقب توقيع صلح الحديبية . وللمرأة الحق فى نقد

(١) سورة الحجرات ، من الآية : ١٣

زوجها ومراجعتة فزوجات النبى ﷺ كن يراجعنه ويناقشن أوامره ، وتهجره الواحدة منهن اليوم إلى الليل وشاركت المرأة فى الهجرة إلى الحبشة وهجرة بيعة العقبة الثانية والهجرة الكبرى إلى يثرب .

وشاركت المرأة فى الجهاد على عهد رسول الله ﷺ لخدمة الرجال وتمريض الجرحى ، وكان رسول الله ﷺ يقرع بين نسائه إذا أراد السفر لغزو أو حج . ولم يقف التشريع الإسلامى بالمرأة عند حد إباحة خروجها مجاهدة ، بل احترم أمانتها ، فلها الحق فى الإجارة والأمان وفى الخصومه والتقاضى ، فتكون مدعية ومدعى عليها ، وشاهدة ومشهودا عليها منفردة ومجتمعة وساوت الشريعة بين الرجل والمرأة فى الدماء ، فالرجل يقتل بالمرأة ، والعقيقه للذكر والأنثى على السواء ، وأعطى القرآن الكريم المرأة الحق فى التملك ملكا خاصا بها ، وهى صاحبة السلطان فى إدارته والتصرف فيه ، وليس للرجل حق التصرف إلا بإذنها ورضاها ، ولها الحق الكامل فى الميراث أما وأختا ، وزوجه وبنتا ، واعتبر الصداق حقًّا خالصًا لها .

ثم نتحدث : عن حق المرأة فى التعلم والتعليم . لقد سعت المرأة المسلمة إلى العلم منذ بداية عهد النبوة تتعلم من عقائد دينها وآدابه وعباداته ، وتتعلم ما ينفعها فى نظام بيتها وتربية أولادها ، وما يؤهلها لوظيفة الزوجة والأم . إن الإسلام يجعل العلم أساسا لخير البشرية ، ويجعل العلم فى إطار الأخلاق ، وبذلك يكون العلم قربى وعبادة إلى الله .

لذلك يجب أن يكون العلم باسم الله ، وفى إطار ما جاء بكتاب الله وسنة رسوله ، وليس باسم حضارة المادة والجنس ، حضارة الغرب التى تسير على مبدأ أن العلم لا صلة له بالأخلاق . وإذا كان التعلم والتعليم باسم الله فيجب أيضا أن يكون كل شىء باسم الله : قراءاتك باسم الله ، تحركك وعملك باسم الله ، حتى تكونى أيتها الأخت المسلمة موصولة بالله فى كل أمور حياتك وسكناتك .

ويجب على المرأة المسلمة وهى تعلم جيلا من الفتيات وتربيهم ألا تغفل دينها عن منهج تربيتها ؛ حتى لا ينفصل العلم فى أى فن من فنونه ولا فى أى لون من ألوانه عن الله .

ثم نواصل الحديث عن المنهج الإسلامى لخروج المرأة للعمل :

إن للمرأة مهمة تختلف عن مهمة الرجل ، فمن سنن الله سبحانه وتعالى أن تكون المرأة صالحة للحمل والولادة والإرضاع والحضانة ؛ لتتحقق ثمار الزوجية والأمومة ، وأن يكون الرجل صالحا لأعمال التكسب فى الخارج ونحوها .

والله سبحانه وتعالى خالق الرجل والمرأة قد هيأ كلا منهما وأعده لوظيفة خاصة ، ومنحه الاستعدادات اللازمة لأداء هذه الوظيفة ، فزودت المرأة بالرقة والعطف وسرعة الانفعال والاستجابة العاجلة لمطالب الطفولة والأمومة . وزود الرجل بالخشونة والصلابة وبطء الانفعال واستخدام الوعى والفكر .

لذلك فإن المرأة تتعامل مع أرقى الأجناس : تتعامل مع الزوج بالمودة والرحمة والعطف ، وتتعامل المرأة مع الإنسان جنينا فى بطنها ، ثم وليدا تحتضنه وترضعه ؛ لتخرجه إلى الحياة مزودا بكل المثل والقيم والمبادىء . وعليه فإن المرأة بتكوينها الجسدى والفكرى والوجدانى مهيأة لأعظم وظيفة ، وهى وظيفة الزوجة والأم .

إن البيت هو المكان الطبيعى لتحقيق المقاصد العليا الروحية والاجتماعية التى أرادها الله عز وجل بخلق الأنثى . وعليه فلا يجوز لها الخروج من بيتها إلا لمصلحة ولضرورة . إن العمل فى حد ذاته مشروع غير محرم على المرأة ، مادام فى غير معصية ، وبشرط ألا يستغرق وقتها وفكرها ووجدانها ، وبما لا يخرجها عن خصائصها ومقتضيات مهمتها الأساسية كزوجة وكأم ، وأن يكون ذلك لضرورة ، والضرورات تقدر بقدرها ؛ فإن تعليم البنات ، وتطبيب النساء ، والتمريض وما إلى ذلك من أمور ينبغى أن تقوم بها المرأة وقد وضع الإسلام الضوابط للضرورات الملجئة لخروج المرأة للعمل ، سواء كانت ضرورات فردية كمرض الزوج أو عجزه عن العمل أو وفاته وترمل زوجته فى وقت لا يوجد لها عائل مع عجز المجتمع عن إعالتها ، أو ضرورات اجتماعية كالتدريس للفتيات وتطبيب النساء وتمريضهم .

وهكذا نجد أن الإسلام فى كل أمور الحياة وضع المرأة موضع التقدير والاحترام ، موضع التبجيل والتكريم ، والله أسأل أن يوفق نساء المسلمات لأن يكن محلا لهذا التقدير وهذا الاحترام ، والله ولى التوفيق ، والحمد الله رب العالمين .

المؤلف

صلاح عبد الغنى محمد